

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - مسيلة

إجراءات اختيار الصفقات العمومية

تحت اشراف :
د. دحدوح جمال



من اعداد :
حاجي اكرام
حرزي دنيا

خطة البحث:

المقدمة

قواعد الأشهار

أصناف الاختيار

القدرات الضرورية لإنجاز
الصفات

مقدمة :



في ظل المرسوم الرئاسي 23 / 12 اعتمد
المشرع الجزائري في كل النصوص المنظمة
للصفقات العمومية على تحديد آليات إبرامها
تحقيقا للمصلحة العامة مستهدفا بذلك تقييد
سلطة المصلحة المتعاقدة تفاديا لاستعمالها
لغير الأغراض المخصصة لها، وحتى لا
تكون مرجعا للكسب غير المشروع، وهذا
تجسده مختلف المبادئ العامة التي تحكم
طرق إبرام الصفقات العمومية إذ من شأنها
كفالة حق التنافس لجميع من تتوفر فيهم
الشروط المطلوبة.

قواعد الإشهار :

يعد الإعلان أداة أساسية لتنفيذ المبادئ التوجيهية لتنظيم المشتريات العامة , يؤدي انتهاك التزامات الإفصاح عموما الى الغاء إجراءات منح الجائزة . و يمكن ان يشكل خطرا اجراميا في بعض الحالات .

العمليات الخاضعة للإشهار :

- طلب العروض المفتوح
- طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا
- طلب العروض المحدود
- التراضي البسيط بعد الاستشارة



شروط الإعلان :

الدعم الإعلاني :

يبين قانون الصفقات العمومية المعلومات و البيانات التي يجب ان يتضمنها الإعلان , و التي تمكن المهتمين من المقاولين من اتخاذ القرار حول الدخول في المنافسة , لذلك لا بد ان يحتوي الإعلان على البيانات التالية حسب المادة 62 :

- لغة الدعوة : يحرر اعلان طلب العروض باللغة العربية و بلغة اجنبية وحدة على الأقل
- مضمون الدعوة لتقديم العروض :
- حددت المواد 62 و 70 الفقرة 1 و 82 الفقرة 5 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247
- المعلومات الإلزامية في الدعوة لتقديم العروض
- اشعار العطاء : اسم و عنوان و رقم التعريف الضريبي لخدمة المقاولات
- شروط التأهيل او الانتقاء المسبق
- موضوع و غرض العملية
- قائمة موجزة بالمستندات المطلوبة مع إحالة القائمة المفصلة الى احكام دفتر الشروط ذات الصلة

● مدة تحضير العروض و مكان إيداع العروض

● مدة صلاحية العروض

● تقديم العروض في ظرف مغلق بإحكام , تكتب عليه عبارة " لا يفتح الا من طرف لجنة

● فتح الاظرفة و تقييم العروض " و مراجع طلب العروض

● ثمن الوثائق عند الاقتضاء

● تاريخ و وقت فتح المظاريف

أصناف الاختيار :

حسب المادة 78 : يجب أن تكون معايير اختيار المتعامل المتعاقد ووزن كل منها، مرتبطة بموضوع الصفقة و غير تمييزية، مذكورة إجباريا في دفتر الشروط الخاص بالدعوة للمنافسة. ويجب أن تستند المصلحة المتعاقدة لاختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية:

إمّا إلى عدة معايير، من بينها :

- النوعية

- آجال التنفيذ أو التسلية

- السعر والكلفة الإجمالية للاقتناء والاستعمال

- الطابع الجمالي والوظيفي

- النجاعة المتعلقة بالجانب الاجتماعي لترقية الإدماج المهني للأشخاص المحرومين من سوق الشغل والمعوقين والنجاعة المتعلقة بالتنمية المستدامة.

- القيمة التقنية

- الخدمة بعد البيع والمساعدة التقنية

- شروط التمويل عند الاقتضاء وتقليص الحصة القابلة للتحويل التي تمنحها المؤسسات الأجنبية.

ويمكن أن تستخدم معايير أخرى، بشرط أن تكون مدرجة في دفتر الشروط الخاص بالدعوة للمنافسة



القدرات الضرورية لإنجاز الصفقات :

تتألف القدرة اللازمة لتنفيذ العقد من ثلاثة انواع:

القدرة التقنية : تشير القدرة التقنية إلى الوسائل البشرية والمادية والمراجع المهنية .
القدرة المهنية: مفاهيم القدرات المهنية والتقنية مختلفة تماما. ويمكن إثباتها عن طريق:

- شهادة التأهيل وشهادة التأهيل المهني لعقود الأشغال الموافقة على عقود الدراسة و الخدمات الأخرى
- شهادة الجودة: شهادة تثبت القدرة على تنفيذ العقد
- القدرة المالية: دليل على المصداقية المالية لمقدم الطلب لتنفيذ السوق و الميزانية العمومية للسنوات السابقة للشركة و يكون انشاؤها للمرشحين الزاميا و المراجع المصرفية أيضا

Contract

تفكر